

الاسلام ومكافحة الأمية

للدكتور أحمد فؤاد الأهواني



القراءة والكتابة هما أقوم السبل للتحصيل والمعرفة . وجاء عمل النبي صلى الله عليه وسلم من افتداء أسرى بدر بتعليم عشرة من أبناء المسلمين إشارة حكيمة إلى فائدة الكتابة وأثرها في كسب المعرفة ، وعلى الأخص القرآن الكريم ، مما يؤدي إلى تثبيت الدين والعمل على انتشاره .

ثم اقتضى نظام العمران بعد انتشار الإسلام واستتباب أمره في البلاد المختلفة شرقاً وغرباً ، إلى ظهور الكتاتيب لتعليم الصبيان القرآن والكتابة والقراءة وبعض النحو والعربية . وتناول معلم الكتاب الأجر نظير انقطاعه لهذا العمل بعد أن كان التعليم في صدر الإسلام تطوعاً واحتساباً .

وظهور الكتاتيب الإسلامية أثر من آثار الإسلام اقتضته ضرورة الدين الجديد الذي يخاطب الناس كافة لا يقتصر على طبقة دون طبقة ، ولا يفرق بين الأغنياء والفقراء ، أو الأمراء والدماء .

وكان الفرض الأول من التعليم دينياً خالصاً من شوائب الأهداف المادية التي تفسد على الناس أمورهم وتؤدي إلى الاضطراب والتنازع والفساد .

وقد سار الأمر في مكافحة الأمية مع الروح الأولى الإسلامية تلك الروح المتدقة القوية ، بصحبها الزم والإيثار والتطوع لتعليم الصغار والكبار . وليس في القرآن نص على إلزام التعليم ولم يوجب الحديث ذلك . جاء في الصحيح : « خيركم من تعلم القرآن وعلمه » . وهو أقوى ما يؤثر عن الرسول بصدد التعلم والتعليم . وهذا الحديث يحمل من تعلم القرآن فضيلة ولا يرتفع بها إلى مرتبة الواجبات

وقد بحث أحد علماء المسلمين هذا الموضوع ، أي مكافحة

الأمية ، إلى أن انتهى إلى القول بها . ذلك العالم هو أبو الحسن القابسي المتوفى سنة ٤٠٣ هجرية ، في كتابه « المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين » . قال إن الوالد مكلف بتعليم ابنه القرآن والدين ، وحيث أن الوالد مشغول بتحصيل المعاش ، فلا بأس أن يحمل عنه معلم الكتاب مؤونة التعليم بالأجر . وإذا مات الوالد فليبحث بالصبي إلى الكتاب وصيه إن كان للصبي مال ؛ فإن لم يكن له مال فليبحث به أحد الأقربين أو المحسنين أو يدفع له حاكم البلد الأجر من بيت مال المسلمين .

والقابسي يتلمس جميع الوسائل المؤدية إلى تعليم الصبيان . إلى أن قال : « فإذا تهانن والد عن تعليم ولده في الكتاب بالأجر ، لجَّهَل وقُبَّح ووضع حاله عن أهل القناعة والرضا » فهذا فقيه في القرن الرابع الهجري يتنادى بالتعليم الإلزامي ، ويصور وسائله ، ويضع شروط الجزاء للمتهاننين فيه !

والفرق بين الإلزام الذي يقول به وبين الإلزام في العصر الحاضر ، هو أن الدولة هي التي تنفق على التعليم ، وأن قوانينها تعاقب من يمتنع عن إرسال أبنائه بالحس أو الغرامة ، أما القابسي فيضع جزاء أديباً هو التجهيل والتقييح .

على أن نداء القابسي لم يتبدد ، فقد وجد آذاناً صاغية من المحسنين والقادرين الذين حبسوا أموالهم على الكتاتيب ووقفوا لها الأوقاف ، وبذلك ازدهرت حياة التعليم في القرنين الخامس والسادس .

قليل من الذين يتأثرون خطي النريين وبأخذون بحضارتهم أن الإسلام نادى بالتعليم العام منذ ألف عام ، في الوقت الذي كانت أوروبا تعيش في التأخر والجهل وليذكر الذين يعملون في مصر الآن على « مكافحة الأمية » تلك الصفحة المجيدة في حياة الإسلام ، لعلها تفيد في رجوع ما انقطع .

أحمد فؤاد الأهواني